

المؤتمر الدولي الخامس عشر للوحدة الإسلامية

ومن دعاة فتح باب الاجتهاد من المتقدمين: الزمخشري وابن عربي وابن تيمية، ابن القيم الجوزية والسيوطي وابوالفتح الشهرستاني والشوكاني والبغوي وابن الهيثم الحنفي وتاج الدين السبكي والغزالي. ومن المتأخرين: محمد عبده ومحمد رشيد رضا ومحمد المراغي ومحمود شلتوت ومحمد الشناوي وأحمد أمين ومصطفى البغا ووهبة الزحيلي. والدعوة لفتح باب الاجتهاد من الضروريات عند كثير من العلماء والمفكرين والباحثين. نقل ابن الحاجب وابن الساعاتي عن الحنابلة قولهم: لا يجوز عقلاً خلو العصر من مجتهد، وعللوه بأنّ الاجتهاد فرض كفاية، والخلو عنه يستلزم اتفاق الأمة على الباطل. (32) ومن آراء إمام الحرمين الجويني قوله: إنّّه إذا خلا الزمان عن مجتهد صار كزمان الفترة؛ أي فتتعلل أحكام الشريعة ويبطل التكليف. (33) واعتبر الغزالي الاجتهاد ركناً عظيماً في الشريعة لا ينكره منكر، وعليه عول الصحابة رضوان الله عليهم بعد أن استأثر الله برسوله (صلى الله عليه وآله) وتابعهم عليه التابعون إلى زماننا هذا. (34) واعتبر ابن القصار المالكي التفقه في الدين وسيلة لحفظ الشرع من الضياع فقال: يجب على الأمة أن تكون منهم طائفة يتفقهون في الدين ليكونوا قدوة للمسلمين حفظاً للشرع من الضياع، والذي يتعيّن لهذا من الناس: من جاد حفظه، وحسن إدراكه، وطابت سجيته وسيرته، ومن لا فلا. (35) وقال محمد مصطفى المراغي: ليس الاجتهاد ممكناً عقلاً فقط، بل هو ممكن عادة، وطرقه أيسر ممّا كانت في الأزمنة الماضية، وقد توافرت مواد البحث في كل فرع من فروع العلم.